



المملكة المغربية وزارة

ملف طلب دعم مشاريع الجمعيات والمنظمات الشبابية أو العاملة في مجال الشباب والطفلة والشئون النسوية

اسم الجمعية
بالعربية

اسم الجمعية
بالفرنسية

اسم المشروع
بالعربية

اسم المشروع
بالفرنسية

خاص بالوزارة

تنمية قدرات الجمعيات العاملة في مجال الشباب والطفلة والشئون النسوية، على مستوى تعزيز البناء التنظيمي، وال التواصل، والتشييك، والخطيب، وتتبع السياسات العمومية والترافع .	مجال أنشطة المشروع
تعزيز القيادة الشبابية والتربية على المواطنة وحقوق الطفلة والشباب و الفتاة، من خلال التحسيس والتمكين والنهوض بثقافة حقوق الإنسان.	
دعم اخراط الشباب في آليات الديمقراطية التشاركية والتشاور العمومي، من أجل تعزيز المشاركة المواطنة وطنيا وجهويا.	
تعزيز القيم الإيجابية لدى الطفلة والشباب والفتاة، والوقاية من السلوكات السلبية والخطيرة.	

تاریخ الإيداع

الرقم الاستدلالي للمشروع

المديرية الجهوية	المديرية الإقليمية	الرقم الترتيبی

الديباجة:

بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 03 جمادى الأولى سنة 1378 (الموافق ل 15 نوفمبر 1958) بتنظيم الحق في تأسيس الجمعيات، كما وقع تتميمه وتعديله بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في 06 ربى الأول 1393 (الموافق ل 10 أبريل 1973) والظهير الشريف المؤرخ في 12 جمادى الأولى 1423 (الموافق ل 23 يوليو 2002) :

وبناء على المرسوم رقم 2.13.254 الصادر في 10 رجب 1434 الموافق ل 21 ماي 2013 المتعلق بتحديد وتنظيم اختصاصات وزارة الشباب والرياضة :

وتنفيذاً لمقتضيات دورية السيد الوزير الأول عدد 2003/7 الصادرة بتاريخ 27 يونيو 2003 التي تحدد معالم السياسة الجديدة للشراكة بين الجمعيات ومختلف القطاعات العمومية؛

ومن أجل تنفيذ السياسة الحكومية في مجال أنشطة الشباب والطفولة والشؤون النسوية، وخاصة فيما يتعلق بعملية الرفع من مستوى العمل الجماعي وتعزيز الأدوار الاجتماعية والتربيوية والثقافية التي تؤديها لفائدة الطفولة والشباب والمرأة؛

تدعم وزارة الشباب والرياضة في إطار اختصاصاتها مشاريع الجمعيات والمنظمات العاملة في مجالات الشباب والطفولة والشؤون النسوية، وذلك من أجل تطوير الخدمات

والبرامج التي تنجزها هذه التنظيمات لفائدة هذه الفئات، وتنمية أدائها وتطوير رؤيتها المستقبلية في العمل، ويتم ذلك عن طريق تقديم ملفات طلب الدعم على أساس أن يتم تنفيذ هاته المشاريع داخل مؤسسات الشباب والطفولة والشأن النسوية.

الجمعيات المعنية بالدعم :

- ✓ المتوفرة على وضعية قانونية سليمة؛
- ✓ العاملة في مجال الشباب والطفولة والشأن النسوية؛
- ✓ أن تكون قد أكملت ثلاث سنوات على الأقل من التأسي.

مجالات الدعم ذات الأولوية :

يقتصر الدعم المالي للجمعيات على المشاريع المندرجة ضمن المجالات ذات الأولوية بالنسبة لوزارة الشباب والرياضة، والتي تم حصرها خلال سنة 2019 بالمحاور التالية:

- ✓ تقوية قدرات الجمعيات العاملة في مجال الشباب والطفولة والشأن النسوية، على مستوى تعزيز البناء التنظيمي، والتواءل،

والتتبّع والتخطيط، والتشبيك، السياقات العمومية والترافع؛

✓ تعزيز القيادة الشبابية والتربيّة على المواطنة وحقوق الطفولة والشباب والفتاة، من خلال التحسيس والتمكين و النهوض بثقافة حقوق الإنسان؛

✓ دعم انخراط الشباب في آليات الديمقراطية التشاركيّة والتّشاور العمومي، من أجل تعزيز المشاركة المواطنة وطنياً وجهوياً؛

✓ تعزيز القيم الإيجابية لدى الطفولة والشباب والفتاة، والوقاية من السلوكيات السلبية والخطيرة.

شروط دعم المشاريع

للاستفادة من الدعم يجب:

بالنسبة للجمعية:

- ✓ أن تقدم طلب مشروع واحد فقط؛
- ✓ أن تراعي التوزيع العادل للمجال والنوع والفئات العمرية للمستفيدين.

بالنسبة للمشروع:

- ✓ أن يدخل في مجالات الدعم ذات الأولوية للقطاع؛
- ✓ أن ينفذ بمؤسسات الشباب والطفولة والشؤون النسوية؛
- ✓ أن يضم دراسة مالية متلائمة مع طبيعة وأنشطة المشروع؛

- ✓ أن تترواح تكلفة المشاريع المقترحة ما بين 50 ألف درهم كحد أدنى و 500 ألف درهم كحد أقصى؛
- ✓ أن يأخذ بعين الاعتبار الإشعاع الدولي؛
- ✓ تعطى الأسبقية للمشاريع التي تدخل في مجالات الدعم ذات الأولوية لدى الوزارة، سواء في علاقة ب المجالات تدخلها أو في علاقة بالبحث والتوثيق للذاكرة ذات الصلة بالقطاع؛
- ✓ تعطى الأولوية للجمعيات ذات تجارب ناجحة في تنفيذ مشاريع ذات الصلة بالمشروع المقترن؛
- ✓ تعطى الأسبقية للمشاريع المستهدفة للمجال القروي؛
- ✓ تعطى الأسبقية للمشاريع المعيبة للشركاء.

كيفية الترشيح

مكونات ملف الترشيح:

- يتكون ملف طلب الدعم من الوثائق التالية:
- ✓ طلب الدعم موجه إلى السيد وزير الشباب والرياضة؛
 - ✓ نسخة من ملف طلب الدعم الخاص بالمشروع، مؤشر ومحظوظ بخاتم الجمعية على كل صفحاته وموقع من طرف من يخوله القانون الأساسي (التوقيع مصادق عليه في صفحته الأخيرة مع إضافة عبارة "تم الاطلاع على مضمونه وقبول الالتزام به")؛
 - ✓ الملف القانوني للجمعية يتضمن الوثائق التالية:
 1. القانون الأساسي (نسخة واحدة مشهود بمطابقتها للأصل)؛

2. وصل الإيداع نسخة واحدة مشهود بمطابقتها للأصل؛
3. محضر آخر جمع عام لتجديد مكتب الجمعية (نسخة واحدة مشهود بمطابقتها للأصل)؛
4. لائحة أعضاء مكتب الجمعية (نسخة واحدة مشهود بمطابقتها للأصل)؛
5. التقرير الأدبي برسم السنة المنصرمة في نسخة واحدة، موقع ومحظوظ من لدن رئيس(ة) الجمعية؛
6. التقرير المالي برسم السنة المنصرمة في نسخة واحدة، ويشترط في التقرير المالي أن يكون مصادق عليه من طرف خبير(ة) في المحاسبة؛
7. شهادة برقم الحساب البنكي للجمعية تحمل نفس الاسم المنصوص عليه في القانون الأساسي للجمعية؛
8. بطاقة تعريفية للجمعية تحدد التخصص وال المجال الترابي لتدخل الجمعية؛
9. بطاقة تعريفية تحدد القدرات التدبيرية للجمعية؛
10. لائحة الموارد البشرية التي ستتولى إنجاز المشروع، مع تحديد وضعيتهم النظامية داخل الجمعية، كموارد بشرية قارة أو موضوعة رهن الإشارة وفق استعمال زمني محدد؛
11. نسخة من الشراكات الموقعة.

ملاحظة هامة: الجمعيات التي تم قبول طلباتها للدعم، سيتم التواصل معها من أجل تقديم ملف متكامل جديد في نسختين.

المواصفات الشكلية للملفات:

لا يمكن قبول إلا الملفات التي تمت تعبئتها انطلاقاً من النماذج المتاحة بالبوابة الإلكترونية للوزارة (**النسخة المحينة** برسم سنة 2019)، حسب المواصفات التالية:

- ✓ أن تتم كتابة المشروع بملف طلب الدعم بالحاسوب؛
- ✓ أن يتم احترام ترتيب محتويات الملف كما هي عليها بملف طلب الدعم؛
- ✓ أن يتم تجميع كل وثائق ملف الترشيح بأكمله في وثيقة واحدة (Spiral)، مع الاحتفاظ بنفس الترتيب المذكور أعلاه؛
- ✓ كل تغيير في فحوى ملف طلب الدعم يعد سبباً لإلغاء ملف الترشيح؛
- ✓ غياب أي وثيقة مشار إليها ضمن مكونات ملف الترشيح يلغى الملف بشكل تلقائي؛
- ✓ كل وثيقة مشار إليها ضمن مكونات ملف الترشيح لا تتضمن جميع الشروط المذكورة يلغى الملف بشكل تلقائي.

إيداع ملف الترشيح:

تقوم الجمعيات الراغبة في الاستفادة من دعم الوزارة بإيداع ملفات ترشيحها، بعد تعبئتها، إلى المديريات الجهوية أو الإقليمية لوزارة الشباب والرياضة التي تدخل

في مجالها الترابي. ماعدا ملفات طلبات دعم المشاريع المستهدفة ل**4 جهات** فـما أكثر فيتم إيداعها بمكتب الضبط المركزي للوزارة بشارع ابن سينا، أكدال، الرباط.

تتبع إنجاز المشاريع:

- ✓ يتكلف مدراء ومسؤولي المؤسسات المحتضنة للمشاريع المدعمة تتبع تنفيذ المشاريع وذلك تحت إشراف السلم الإداري؛
- ✓ تقوم اللجان الجهوية والإقليمية بمراقبة وتتبع تنفيذ المشاريع المدعمة للجمعيات الخاضعة لنفوذها الترابي، وذلك بتحرير تقارير دورية حول الموضوع؛
- ✓ تقوم اللجان الجهوية لوزارة الشباب والرياضة بتحرير محاضر المداولات وتوجيهها مصحوبة بالنتائج إلى اللجنة الوطنية لوزارة قصد المصادقة عليها؛
- ✓ تلتزم الجمعيات بمراسلة المديريات الإقليمية والجهوية لوزارة في شأن تاريخ بداية التنفيذ الفعلي للمشروع؛
- ✓ تلتزم الجمعيات الممنوحة بموافقة اللجان الجهوية والإقليمية بكافة المعلومات والمعطيات حول تقديم إنجاز المشاريع؛
- ✓ تلتزم الجمعيات الممنوحة بإخبار اللجان الجهوية والإقليمية، كتابة، بكل تغيير يطرأ على لائحة المستفيدين والمستفيدات ولائحة الموارد البشرية؛
- ✓ تلتزم الجمعيات الممنوحة بتيسير مهمة لجنة المراقبة والتتبع للاطلاع على الخدمات الملزم بها في إطار الدعم.

بطاقة المعلومات الخاصة بالجمعية الحاملة للمشروع

▪ معلومات عامة عن الجمعية:

.....	اسم الجمعية
.....	تاريخ التأسيس
.....	مدة صلاحية المكتب المسير:
.....	تاريخ تجديد الوضعية القانونية
.....	عنوان الجمعية بالعربية
.....	عنوان الجمعية بالفرنسية
.....	المدينة والإقليم
.....	الجهة
.....	الهاتف
.....	البريد الإلكتروني

رقم الحساب البنكي (RIB) :

.....
-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------	-------

.....	طبيعة نشاط الجمعية
.....	

لا	...	نعم	...	هل الجمعية معترف لها بالمنفعة العامة
لا	...	نعم	...	هل الجمعية عضو في اتحاد أو جامعة أو منظمة غير حكومية
.....				إذا كان الجواب بنعم ما اسمها؟

المجموع	الإناث	الذكور	عدد منخرطي الجمعية
.....	

.....	حجم الميزانية السنوية للجمعية (بالدرهم)
-------	--

..... -	أهم الأنشطة التي تنجذبها الجمعية
..... -	
..... -	
..... -	
..... -	

..... -	التعريف بأجهزة الجمعية وهياكلتها
..... -	
..... -	
..... -	

أ) التدبير الإداري للجمعية

نعم	لا	
...	...	هل تعقد الجمعية جموعها العامة في الآجال المحددة؟
...	...	هل توفر الجمعية على نظام داخلي؟
...	...	هل يتم تداول المسؤولية داخل الجمعية؟
...	...	هل توجد التقارير ومحاضر الاجتماعات؟
...	...	هل تقارير ومحاضر الجمعية في متناول الأعضاء؟
...	...	هل توفر الجمعية على أرشيف؟
...	...	هل توفر الجمعية على سجل للمراسلات؟
...	...	هل توفر الجمعية على تقارير حصيلة أنشطتها التي تمت خلال السنوات السابقة؟
...	...	هل توفر الجمعية على سجل المنخرطين؟

ب) التدبير المالي للجمعية

نعم	لا

		هل تتوفر الجمعية على سجل محاسباتي؟
		هل يتم تحضير الميزانية التوقعية سنويًا؟
		هل تقوم الجمعية بافتتاح حساباتها من طرف خبير في المحاسبة؟
		هل تفصل الجمعية بين محاسبتها ومحاسبة المشاريع التي تنجزها في إطار الشراكات؟

ت) الموارد البشرية العاملة بالجمعية

المجموع	الذكور	الإناث	
			المتطوعون
			الأجراء

ث) التواصل الداخلي والخارجي للجمعية

لا	نعم	
		هل تنظم الجمعية لقاءات تواصلية منتظمة مع المنخرطين؟
		هل تقوم الجمعية بتعقيم المحاضر وتقارير الأنشطة؟
		هل تتوفر الجمعية على خطة للتواصل الخارجي؟

بطاقة تقنية عن المشروع

▪ معلومات عامة عن المشروع:

.....	اسم المشروع:
.....	مدة و تاريخ الإنجاز:

▪ المسؤول عن المشروع:

.....	الإسم:
.....	بطاقة التعريف الوطنية:
.....	السن:
.....	العنوان:
.....	الهاتف:
.....	البريد الإلكتروني:

▪ التدبير المالي للمشروع:

.....	التقدير الإجمالي للمشروع:
.....	المشاركة المطلوبة من الوزارة:
.....	مساهمة الجمعية (في حالة توفرها):
.....	مساهمة الشركاء (في حالة توفرها):

✓ جدول بياني للمصاريف المرتبطة بالمشروع:

نوع المصاريف	التفاصيل	المبلغ المرصود
.....
.....
.....
.....
المجموع العام	

استمارہ المشروع

• ما موقع المشروع ضمن مجالات تدخل الجمعية؟ (1500 حرفاً)

- لماذا اختيارات هذا المشروع؟ (1500 حرف)

■ ملخص عن المشروع (500 حرف) :

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

■ الهدف العام:

.....
.....
.....
.....
.....

■ الأهداف الخاصة:

..... .1
..... .2
..... .3
..... .4

■ الفئات المستفيدة من المشروع (200 حرف):

.....
.....
.....
.....
.....

■ المقاربات المعتمدة لتنفيذ المشروع على مستوى المشاركة (500 حرف) :

.....
.....
.....
.....
.....

▪ خطة العمل لتنفيذ المشروع:

الأهداف الخاصة	الأنشطة	مدة الانجاز	الفئة المستفيدة	النتائج المنتظرة	مؤشرات القياس	الميزانية

▪ **الخطة المقترحة لتقدير المشروع¹:**

.....

.....

.....

.....

.....

.....

▪ **الخطة التواصلية المتوقعة للمشروع:**

.....

.....

.....

.....

.....

.....

¹ تعلن الوزارة بأنها ستحتفظ بصلاحيّة تشكيل لجنة مستقلة لاختيار عينة من المشاريع التي ستختبر بالدعم من أجل التقييم الموازي والبعدي.